



قرار رقم (٤٣٥) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٣

بشأن تجديد قيد شركة / يونيون للوساطة في التأمين ش.م.م

بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قانون التأمين الموحد رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين، وعلى قرار الهيئة رقم (١٨٢٨) لسنة ٢٠٢٢ بتجديد قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (٩٨) ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٥/١٢/٢٣، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قـرر

المادة (١) : تجديد قيد شركة / يونيون للوساطة في التأمين ش.م.م بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة والكانن مقرها في : ٣ شارع مصدق - الدقي - الجيزة واحداثيات الموقع الجغرافي كما يلي : 30.040831,31.209313

المادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في التأمين)

المادة (٣) : يسري هذا القرار لمدة خمس سنوات اعتبارا من ٢٤ / ١٢ / ٢٠٢٥ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح